ابن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من اعمر ارضا ليست لاحد فهو احق قال
عروة قضى به عمر رضي الله عنه في خلافته **باب**
حدثنا قتيبة قال حدثنا اسماعيل بن جعفر عن موسى بن عقبة
عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان النبي صلى الله عليه
وسلم اري وهو في معرسه بذي الحليفة في بطن الوادي
فقيل له انك ببطحاء مباركة فقال موسى وقد اناخ بنا
سالم بالمناخ كان عبد الله ينيخ به يتحرى معرس رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو اسفل من المسجد الذي ببطن
الوادي بينه وبين الطريق وسط من ذلك حدثنا
اسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا شعيب بن اسحاق عن
الاوزاعي حدثني يحيى عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الليلة
اتاني آت من ربي وهو بالعقيق ان صل في هذا الوادي
المبارك وقل عمرة في حجة **باب** اذا قال
رب الارض اقرك ما اقرك الله ولم يذكر اجلا معلوما فهما على
تراضيهما حدثنا احمد بن المقدام قال حدثنا فضيل بن
سليمان قال حدثنا موسى اخبرني نافع عن ابن عمر قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وقال عبد الرزاق اخبرنا
اخبرنا ابن جريج قال حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن
ابن عمر ان ابن الخطاب رضي الله عنه اجلى اليهود والنصارى
من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر
على خيبر اراد اخراج اليهود منها وكانت الارض حين ظهر
عليها لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين فاراد
اخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليقرهم بها ان يكفوا عملها ولهم نصف الثمر فقال
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا

فقروا بها



فقروا بها حتى اجلاهم عمر الى تيماء واريحاء **باب**
ما كان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم
بعضا في الزراعة والثمرة حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا
عبد الله قال اخبرنا الاوزاعي عن ابي النجاشي مولى رافع بن خديج
قال سمعت رافع بن خديج بن رافع عن عمه ظهير بن رافع قال
ظهير لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان
بنا رافقا قلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو حق قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما تصنعون بمحاقلكم قلت نؤاجرها على الربيع وعلى الاوسق من
التمر والشعير قال لا تفعلوا ازرعوها او اسكوها قال رافع
قلت سمعا وطاعة حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا
الاوزاعي عن عطاء عن جابر قال كانوا يزرعونها بالثلث والربع
والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض
فليزرعها او ليمنحها فان لم يفعل فليمسك ارضه وقال الربيع
ابن نافع ابو توبة حدثنا معاوية عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان ابى
فليمسك ارضه حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن عمرو
قال ذكرته لطاوس فقال يزرع قال ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يمنح احدكم اخاه
خير له من ان ياخذ شيئا معلوما حدثنا سليمان بن حرب
قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان
يكري مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر
وعمر وعثمان وصدرا من امارة معاوية ثم حدث عن رافع بن
خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع فذهب
ابن عمر الى رافع فذهبت معه فساله فقال نهى النبي صلى الله
عليه وسلم عن كراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت انا كنا نكري

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)